

عقد مقابلة

الموضوع : أعمال إستكمال طرق الإقتراب لحطة رأس الحكمة ضمن مشروع القطار الكهربائي السريع للخط الأول (العين السخنة - العاصمة الادارية - العلمين - مطروح) من الكم ٠,٠٠٠ الى الكم ٠,٧٠٠ بطول ٠,٧٠٠ كم (الإتجاه الأيسر) (بالأمر المباشر) .

العقد: ٢٤٤ / ٢٠٢٤ / ٢٠٢٥ .

أنه في يوم الخميس الموافق ٥ / ٩ / ٢٠٢٤ .

حرر هذا العقد بين كلا من :-

الهيئة العامة للطرق والكباري

ويمثلها السيد اللواء المهندس / حسام الدين مصطفى

- بصفته : رئيس الهيئة العامة للطرق والكباري.

ومقرها ١٥١ طريق النصر - بجوار معهد النقل - مدينة نصر

(ويشار إليه فيما يلي بالطرف الأول)

و " شركة القاهرة للطرق والانشاءات "

ويمثلها السيد الأستاذ / محمود عبد المحسن محمد محمد

بصفته / رئيس مجلس الادارة

بموجب تفويض

وينوب عنه/ عبد الرحمن اشرف إبراهيم خلاف

رقم قومي / ٢٩٦٧٢١٠١٠١٥٥٢

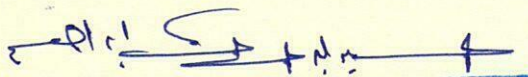
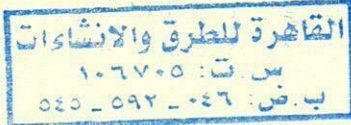
بطاقة ضريبية / ٥٤٥-٥٩٢-٠٤٦

مأمورية ضرائب / الشركات المساهمة بالقاهرة .

سجل تجاري رقم / ١٠٦٧٠٥

ومقرها / ١١٠ شارع الميرغني الدور الخامس شقة ٥١ مصر الجديدة .

(ويشار إليه فيما يلي بالطرف الثاني)



القاهرة للطرق والانشاءات
س.ت: ١٠٦٧٠٥
ب.ض: ٥٤٥ - ٥٩٢ - ٠٤٦

التمهيد

بناءً على موافقة السيد الفريق / نائب رئيس مجلس الوزراء للتنمية الصناعية ووزير الصناعة والنقل علي أعمال إستكمال طرق الإقتراب لمحطة رأس الحكمة ضمن مشروع القطار الكهربائي السريع للخط الأول (العين السخنة - العاصمة الادارية - العلمين - مطروح) من الكم ٠.٠٠٠ الى الكم ٠.٧٠٠ بطول ٠.٧٠٠ كم (الإتجاه الأيسر) (بالأمر المباشر) إلي "شركة القاهرة للطرق والانشاءات" بتكلفة تقديرية ١٧.١٩٢.٦٧٥ جنية (فقط وقدره سبعة عشر مليون مائة اثنان وتسعون ألف ستمائة خمسة وسبعون جنيها لاغير) علي أن تتم المحاسبة استرشادا بالقائمة الموحدة للطرق .ولما كان المالك يرغب في إنجاز " أعمال إستكمال طرق الإقتراب لمحطة رأس الحكمة ضمن مشروع القطار الكهربائي السريع للخط الأول (العين السخنة - العاصمة الادارية - العلمين - مطروح) من الكم ٠.٠٠٠ الى الكم ٠.٧٠٠ بطول ٠.٧٠٠ كم (الإتجاه الأيسر) (بالأمر المباشر) "علي أن يتم الاتفاق علي الأسعار للأعمال من خلال التفاوض مع الشركة بواسطة اللجان المشكلة لهذا الغرض ويشمل ذلك تقديم المواد والمعدات والعمالة وكذلك تنفيذ الأعمال بما فيها الأعمال المؤقتة والإضافية والتكميلية والتعديلات التي يطلب المالك من المقاول القيام بها وفقا لشروط العقد ووثائقه ، وهي الأعمال التي أعلن الطرف الأول عن رغبته في تنفيذها عن طريق الإسناد بالأمر المباشر ، ولما كان المقاول قد تقدم بعرضه للقيام بتلك الأعمال وتنفيذها وإتمامها وصيانتها وذلك بعد إطلاعه على شروط العقد ومواصفاته ومخططاته وسائر المستندات المرفقة به وعلى قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها والتي يخضع لها هذا العقد ولما كان العرض المقدم من الشركة قد اقترن بقبول صاحب العمل بالإسناد بالأمر المباشر الصادر من السيد الفريق / نائب رئيس مجلس الوزراء للتنمية الصناعية ووزير الصناعة والنقل بتاريخ ١٩/٨/٢٠٢٤ وبعد أن أقر الطرفان بأهليتهما وصفتيهما للتعاقد اتفقا على ما يلي :-

البند الأول

يعتبر التمهيد السابق وكراسة الشروط والمواصفات الفنية وكتاب المواصفات القياسية والعرض المقدم من الطرف الثاني وكافة المكاتبات المتبادلة بين الطرفين والشروط الخاصة والعامة جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد ومتما لأحكامه .

البند الثاني

يلتزم الطرف الثاني بتنفيذ أعمال إستكمال طرق الإقتراب لمحطة رأس الحكمة ضمن مشروع القطار الكهربائي السريع للخط الأول (العين السخنة - العاصمة الادارية - العلمين - مطروح) من الكم ٠.٠٠٠ الى الكم ٠.٧٠٠ بطول ٠.٧٠٠ كم (الإتجاه الأيسر) (بالأمر المباشر) طبقا للمواصفات والكميات والأسعار المبينة بالجدول المرفق والذي يعد جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد وبقيمة إجمالية قدرها بمبلغ ١٧.١٩٢.٦٧٥ جنية (فقط وقدره سبعة عشر مليون مائة اثنان وتسعون ألف ستمائة خمسة وسبعون جنيها لاغير) شاملا كافة الضرائب والرسوم المقررة بما فيها ضريبة القيمة المضافة مقابل تنفيذه وفقا لشروط ووثائق العقد وتعتبر هذه القيمة تقديرية وتتم المحاسبة النهائية طبقا للكميات المنفذة علي الطبيعة بالفئات التي تحدد بمعرفة اللجنة المشكلة من قبل الهيئة للتفاوض مع الشركة علي الأسعار .

البند الثالث

يلتزم الطرف الثاني " شركة القاهرة للطرق والانشاءات " بتنفيذ الأعمال المسندة إليه طبقا للمواصفات الفنية وذلك خلال (٦) شهور من استلام الطرف الثاني للموقع خاليا من الموانع وقد قامت الشركة بالمعاينة لموقع الأعمال محل التعاقد المعاينة التامة النافية للجهالة شرعا وقانونا .

م. ب. ك. ا. ح. م.

القاهرة للطرق والانشاءات
س. ت. : ١٠٦٧٠٥
ب. ف. : ٥٩٢٠٥٠

البند الرابع

قدم الطرف الثاني للطرف الأول خطاب ضمان نهائي رقم 5601482400006491 بمبلغ وقدره ٨٥٩,٦٣٤ جنيه (فقط وقدره ثمانمائة تسعة وخمسون ألف ستمائة أربعة وثلاثون جنيها لا غير) صادر من البنك الاهلي المصري فرع الرحاب بتاريخ ٢٠٢٤/٨/٢٩ ساري حتي ٢٠٢٥/٨/٢٨ وهو قيمة التأمين النهائي المستحق بواقع ٥ % من القيمة الإجمالية للعقد لا يرد إليه أو ما تبقى منه إلا بعد التسليم النهائي واعتماد محضر لجنة الاستلام من السلطة المختصة. ويتم احتجاز ما يعادل ٥ % من إجمالي الأعمال المنفذة كضمان أعمال تظل لدي الطرف الأول طوال مدة ضمان الأعمال محل العقد ويرد إليه أو ما تبقى منه بعد الاستلام المؤقت أو نظير خطاب ضمان معتمد من أحد البنوك المحلية ينتهي سريانه بعد مضي ثلاثين يوما من تاريخ حصول الاستلام المؤقت طبقا للمادة (٤) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨

البند الخامس

يقوم الطرف الأول بصرف دفعات تحت الحساب للطرف الثاني تبعا لتقدم العمل وذلك طبقا للضوابط والشروط الواردة بالمادة (٤٥) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ .

البند السادس

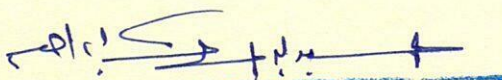
إذا تأخر الطرف الثاني عن تنفيذ الأعمال المسندة إليه طبقا لما ورد بكراسة الشروط والمواصفات الفنية كلها أو جزء منها طبقا للميعاد المحدد بالبند الثالث من هذا العقد يوقع الطرف الأول علي الطرف الثاني غرامة التأخير بالنسب وفي الحدود المنصوص عليها في المادة (٤٨) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ .

البند السابع

إذا أخل الطرف الثاني بأي بند من بنود هذا العقد يكون للطرف الأول دون اللجوء إلي القضاء فسخ العقد أو تنفيذه علي حساب الطرف الثاني ، وفي هذه الحالة يصبح التأمين النهائي من حق الطرف الأول والذي يكون له أن يخصم ما يستحقه من غرامات وقيمة كل خسارة تلحق به بما فيها فروق الأسعار والمصاريف الإدارية من أية مبالغ مستحقة أو تستحق للطرف الثاني لديه ، وفي حالة عدم كفايتها يكون للطرف الأول أن يلجأ إلي خصمها من مستحقات الطرف الثاني لدي أية جهة إدارية أخرى أيا كان سبب الاستحقاق ودون حاجة إلي اتخاذ أية اجراءات قضائية وذلك كله مع عدم الإخلال بحق الطرف الأول في الرجوع علي الطرف الثاني بما لم يتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإداري.

البند الثامن

إذا ظهرت أي أعمال مستجدة خارج نطاق المقاييس لا تشملها جدول الكميات للبنود والمواصفات المتعاقد عليها وتقتضي الضرورة الفنية تنفيذها بمعرفة الطرف الثاني دون غيره فيتم التعاقد علي تنفيذها بموافقة السلطة المختصة وبطريق الاتفاق المباشر علي أن يتم المحاسبة عليها باتفاق الطرفين بعد تحليل أسعارها ومناسبتها لأسعار السوق المحلي وذلك وفقا لما نصت عليه الفقرتين الثانية والرابعة من المادة (٦٢) من القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ يصدر قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة


القاهرة للطرق والانشاءات
س.ت: ١٠٦٧٠٥
ب.ض: ٠٤٦ - ٥٩٢ - ٥٤٥





الموقع الإلكتروني garb.gov.eg البريد الإلكتروني contact_us@garb.gov.eg

البند الحادي والعشرون

يلتزم الطرف الثاني بضمان الأعمال موضوع هذا العقد وحسن تنفيذها علي الوجه الأكمل لمدة ثلاثة سنوات لجميع الأعمال تبدأ من تاريخ الإستلام الإبتدائي للأعمال وحتى الإستلام النهائي. وذلك طبقاً لأحكام القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ بشأن تنظيم التعاقدات ودون إخلال بمدة الضمان المنصوص عليها في القانون المدني أو أي قانون آخر ، ويكون مسئولاً عن بقاء الأعمال سليمة أثناء مدة الضمان طبقاً لشروط التعاقد فإذا ظهر بها أي خلل أو عيب يقوم بإصلاحه علي نفقته فإذا قصر في إجراء ذلك فللطرف الأول أن يجريه علي نفقة الطرف الثاني وتحت مسؤوليته .

البند الثاني والعشرون

تختص محكمة القضاء الإداري بمجلس الدولة بنظر كافة المنازعات التي قد تنشأ من جراء تفسير أو تنفيذ هذا العقد .

البند الثالث والعشرون

يقر كل من طرفي العقد بموافقتهم علي أية تعديلات تجريها الجهة المختصة بمجلس الدولة علي ما جاء ببند هذا العقد بعد التوقيع عليه عند مرجعتها لهذا العقد .

البند الرابع والعشرون

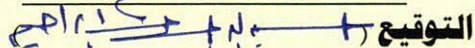
يحتفظ الطرف الثاني بحقه في صرف فروق الزيادة التي تطرأ علي أسعار المواد (الاسمنت - البيتومين - الحديد - السولار) وفقاً للمعاملات المحددة في عطاءه لتلك البنود وفقاً لما جاء بالمادة رقم (٤٧) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ وطبقاً للتعريفات والمعادلة والقواعد الواردة بالمادة (٩٧) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادرة بقرار وزير المالية رقم (٦٩٢) لسنة ٢٠١٩ م .

البند الخامس والعشرون

حرر هذا العقد من ثلاث نسخ تسلم الطرف الثاني نسخه منها ، واحتفظ الطرف الأول بباقي النسخ للعمل بموجبها عند الاقتضاء وال لزوم .

الطرف الثاني

شركة القاهرة للطرق والانشاءات

التوقيع: 

السيد / عبد الرحمن اشرف إبراهيم خلاف
بموجب تفويض

الطرف الأول

الهيئة العامة للطرق والكباري

التوقيع: 

لواء مهندس / حسام الدين مصطفى
رئيس الهيئة العامة للطرق والكباري

